

Doctrinal adaptation of green instruments and their issuance controls

Mohammed Omar Al-Saadi

Hamza Hussein Qutaish Al-Hababsa

International Islamic Sciences University || Jordan

Abstract: This study dealt with the jurisprudential adaptation of green sukuk and the controls for their issuance, and green sukuk is a new Islamic financial tool that is interested in investing in environmentally friendly and socially responsible projects. the inductive study; By following the phenomenon under study to reveal its truth and legitimacy, the comparative approach by comparing the green bonds and the green bonds, the analytical approach in order to root, adapt, elicit the legal ruling and achieve the partial and total terms. The study continued to the most important results, including: that green sukuk are securities that comply with the provisions of Islamic Sharia, and are directed towards green investments and environmentally friendly projects that are socially responsible within the framework of sustainable development, and that the doctrinal adaptation of green sukuk is that they belong to the provisions of participation and fall under the same concept, participation depends on investment. By mixing funds, with the aim of profit and participation, and increasing the profits of the few financial contributions, the study recommends the need to spread awareness about the importance of green Islamic sukuk, and what it can offer from the collection of capital in accordance with the principles of Islamic Sharia, directed towards sustainable environment projects with providing incentives and encouraging investment. In which.

Keywords: Green instruments, green bonds, green finance, sustainable development, sustainable financing.

التكيف الفقهي للصكوك الخضراء وضوابط إصدارها

محمد عمر السعدي

حمزة حسين قطيش الحبابسة

جامعة العلوم الإسلامية العالمية || الأردن

المستخلص: تناولت هذه الدراسة التكيف الفقهي للصكوك الخضراء وضوابط إصدارها، والصكوك الخضراء أداة مالية إسلامية جديدة تهتم بالاستثمار في المشاريع الصديقة للبيئة والمسؤولة اجتماعياً، وتهدف هذه الدراسة بيان ماهية الصكوك والسندات الخضراء والفرق بينهما، وذكر أهم ضوابط إصدار وتداول الصكوك الخضراء، والتكيف الفقهي للصكوك الخضراء، واتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي؛ وذلك بتتبع الظاهرة محل الدراسة للكشف عن حقيقتها ومشروعيتها، والمنهج المقارن وذلك بالمقارنة بين الصكوك الخضراء والسندات الخضراء، المنهج التحليلي وذلك للتأصيل والتكييف واستنباط الحكم الشرعي وتحقيق المناط الجزئي والكلّي. وتواصلت الدراسة إلى أهم النتائج ومنها: أن الصكوك الخضراء أوراق مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتوجه نحو الاستثمارات الخضراء والمشاريع الصديقة للبيئة المسؤولة اجتماعياً في إطار التنمية المستدامة، وأن التكيف الفقهي للصكوك الخضراء بأنها تنتهي لأحكام المشاركة وتندرج تحت نفس مفهومها، فالمشاركة تعتمد على الاستثمار بخلط الأموال، بهدف الربح والمشاركة، وزيادة أرباح المساهمات المالية القليلة، وتوصي الدراسة بضرورة نشر الوعي حول أهمية الصكوك الإسلامية الخضراء، وما يمكن أن تقدمه من تجميع لرؤوس الأموال متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، توجه نحو مشاريع البيئة المستدامة مع تقديم التحفيزات وتشجيع الاستثمار فيها.

الكلمات المفتاحية: الصكوك الخضراء، السندات الخضراء، التمويل الأخضر، التنمية المستدامة، التمويل المستدام.

المقدمة.

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد: يلعبُ القطاع المالي دورًا حاسمًا في بناء اقتصاد مستقر ومزدهر في ظل تطبيق مبدأ المسؤولية والمساءلة. وهذا يتطلب إعادة توجيه الاستثمارات نحو الأنشطة الاقتصادية، التي توازن بين الأهداف الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، من أجل تحسين رفاهية الإنسان، والحد من أثر التحديات العالمية، مثل ظاهرة التغير المناخي، وغياب التنوع البيولوجي. ومن هذا المنطلق تم تطوير منتجات استثمارية وأدوات مالية جديدة صديقة للبيئة والمناخ، وتتسم بالاستدامة والمسؤولية، من بينها السندات الخضراء وصكوك الاستثمار الخضراء والمستدامة والمسؤولة. ويعد سوق الصكوك من أسرع القطاعات نموًا في القطاع المالي الإسلامي، وتمثل السندات الخضراء والصكوك الإسلامية الخضراء، أحد أهم الأدوات المالية الحديثة والمصممة أساسًا؛ لتمويل المشاريع المتصلة بالبيئة والمراعية للمناخ، وأصبحت هذه السندات والصكوك تحظى باهتمام متزايد من المؤسسات المالية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والبنوك المتعددة الأطراف ومؤسسة التمويل الدولية، وتسمى السندات والصكوك الخضراء بذلك لأن عوائدها تستخدم لتمويل المشاريع الخضراء مثل مشاريع الطاقة النظيفة، الطاقة المتجددة، كفاءة الطاقة، منع التلوث ومكافحته، وإدارة مستدامة للمياه والصرف الصحي والمباني الخضراء ومشاريع النقل التي تقلل من الانبعاثات.

مشكلة الدراسة:

إذا كانت الصكوك الخضراء أدوات مالية تهدف للاستثمار في المشاريع المسؤولة بيئيًا واجتماعيًا

- 1- ما ماهية الصكوك الخضراء والسندات الخضراء والفرق بينهما؟
- 2- ما مشروعية تداول الصكوك الخضراء؟
- 3- ما ضوابط إصدار الصكوك الخضراء؟
- 4- ما التكييف الفقهي للصكوك الخضراء؟

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة بشكل عام إلى بيان التكييف الفقهي للصكوك الخضراء وضوابط إصدارها للصكوك الخضراء وذلك من خلال النقاط التالية:

1. التعريف بالصكوك الإسلامية بصفة عامة والصكوك الخضراء والسندات الخضراء والفرق بينهما.
2. بيان مشروعية تداول الصكوك الخضراء في الشريعة الإسلامية؟
3. بيان أهم الضوابط الشرعية لإصدار الصكوك الخضراء؟
4. بيان التكييف الفقهي للصكوك الخضراء؟

أهمية الدراسة:

تتأتى أهمية الدراسة من أهمية الموضوع، فالصكوك الخضراء خيار متزايد على الاستثمار بطريقة مستدامة ومسؤولة ويتوقع له نمو معتبر في السنوات القادمة تماشيًا مع سعي المجتمع الدولي لتحقيق مبادئ التنمية المستدامة، هذه الأخيرة التي تتطلب أدوات مالية خضراء كالصكوك الخضراء التي تخدم مختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

الدراسات السابقة.

أبرز الدراسات العلمية السابقة، وفق الترتيب الزمني الأحدث، جاءت كالآتي:

1. دراسة (Zhou, Lu, Peng, 2018)، بعنوان مقدمة حول نظام التمويل الأخضر بالصين، تناولت الدراسة التمويل الأخضر، وسبل تطوره، توصلت الدراسة إلى أن تحسين اللوائح والقوانين، وتسهيل تبادل المعلومات، وإصلاح النظام المالي وتعزيز تبادل التجارب الدولية، تسهم في بناء نظام مالي أخضر متميز يقلل من عائد الاستثمار للمشاريع الملوثة ويعزز العائد على الاستثمارات الخضراء، هذه الدراسة تناولت موضوع التمويل الأخضر في الصين.
2. دراسة حسين عبد القادر (2018)، حول موضوع السندات الخضراء كأداة لتمويل والتحول إلى الاقتصاد الأخضر؛ وتهدف الدراسة التعرف على مفهوم الاقتصاد، الأخضر المدفوع برأس المال والاستثمارات الخضراء، والتعرف على سوق السندات الخضراء وحجم مساهمتها في تمويل المشاريع النظيفة؛ واتخذت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛ وتوصلت الدراسة إلى أهم النتائج بأن سوق التمويل الأخضر عرف نموا متزايدا في السنوات الأخيرة (2010-2017) خاصة بعد اتفاق باريس للمناخ. تعد سندات المناخ ضمن أدوات التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته.
3. دراسة عمراوي سمية، (2018م)، خير الدين جمعة، كعواش محمد، توجه الجزائر نحو الاقتصاد الأخضر من خلال الطاقات المتجددة "نماذج لمؤسسات خضراء"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، العدد السابع، جامعة جيجل، ديسمبر، 2018، وتدور إشكالية البحث حول واقع الاقتصاد الأخضر بالجزائر والمجهودات المبذولة للتوجه نحوه، وهدفت هذه الدراسة إلى معرفة واقع الاقتصاد الأخضر بالجزائر، وتوجهها نحو الاقتصاد الأخضر، وأوصت الدراسة: تشجيع البحث والتطوير في استخدامات الطاقات المتجددة في الجزائر مع أخذ المبادرة لانفتاح الجامعة الجزائرية على المؤسسات والقطاعات الاقتصادية للاستفادة من الأبحاث التي تم إنجازها؛ ضرورة تفعيل القوانين لتشجيع استعمال الطاقات المتجددة.
4. حفاظ زحل، عمر الشريف (2018م)، أهمية التوجه نحو التمويل الإسلامي الأخضر (الصكوك الإسلامية الخضراء)، لتعزيز التنمية المستدامة بالإشارة إلى حالة ماليزيا، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد الثالث، العدد الثاني، هدفت الدراسة إلى بيان أهمية توجه التمويل الإسلامي نحو التمويل الأخضر، والوقوف على إحدى أساليب تحقيق التنمية المستدامة في العالم الإسلامي من خلال ابتكار وتبني الصكوك الخضراء من أجل استثمارات مستدامة. والتي تتضمن تمويل مشروع البنية الأساسية المستدامة بيئيا. كبناء منشأة لتوليد الطاقة المتجددة مثل مشاريع الطاقة النظيفة أو مشاريع النقل الحكومية التي تقلل من انبعاثات الكربون الامتثال للمناخ. ومن أهم نتائج الدراسة التي توصلت إليها أهمية الاعتماد على إصدار الصكوك الخضراء كإحدى أهم أساليب تمويل الاقتصاديات المعتمدة على الطاقة المتجددة والتي تلترم بخفض نسب انبعاث الكربون.
5. دراسة حسام محمد أبو عليان، (2017م)، الاقتصاد الأخضر والتنمية المستدامة في فلسطين "استراتيجيات مقترحة"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد، جامعة الأزهر غزة، وهدفت هذه الدراسة إلى تحديد الأثر السلبي للممارسات الاقتصادية التقليدية على النظام البيئي وتبيان التجارب الرائدة للدول التي تبنت الاقتصاد الأخضر، وقد توصلت الدراسة إلى بعض التوصيات: توفير قاعدة بيانات متكاملة لمؤشرات الاقتصاد الأخضر على المستوى الدولي؛ العمل على توفير مصادر تمويل متعددة لدعم الاقتصاد الأخضر من قبل دول العالم المختلفة.

الإضافة العلمية: تختلف هذه الدراسة عن سابقتها، ببيان التكييف الفقهي للصكوك الخضراء، وأهم الضوابط الشرعية لإصدارها، وبيان الفرق بين الصكوك الإسلامية الخضراء والسندات الخضراء والفرق بينهما، وهذا ما لم تذكره الدراسات السابقة.

منهج الدراسة.

اقتضت طبيعة دراسة التكييف الفقهي للصكوك الخضراء وضوابط إصدارها اتباع المناهج الدراسية الآتية:

- 1- المنهج الاستقرائي؛ وذلك بتتبع الظاهرة محل الدراسة؛ للكشف عن حقيقتها ومشروعيتها.
- 2- المنهج المقارن؛ وذلك بين الصكوك الخضراء والسندات الخضراء
- 3- المنهج التحليلي؛ وذلك للتأصيل والتكييف واستنباط الحكم الشرعي وتحقيق المناط الجزئي والكلي.

خطة الدراسة:

تنقسم الدراسة إلى مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة؛ وعلى النحو الآتي:

- المقدمة: وتضمنت ما تقدم.
- المطلب الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة.
- المطلب الثاني: نشأة الصكوك الخضراء وأهميتها ومشروعيتها تداولها.
- المطلب الثالث: التكييف الفقهي للصكوك الخضراء وضوابط إصدارها.
- الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

المطلب الأول- التعريف بمصطلحات الدراسة.

الفرع الأول- تعريف الصكوك الإسلامية:

- أ- تعريف الصكوك لغةً: الصك بمعنى: الكتاب الذي تكتب فيه الحقوق والإقرارات، فهو فارسي معرب، أصله: جك، وعرب إلى صك، ويجمع على صكوك وصكاك، وكان الكتاب الذي يكتب فيه أرزاق الناس يسمى: صكا جمع (صك)،⁽¹⁾ وهي كلمة فارسية معربة، وتعني شهادة أو وثيقة أو مستند، وثيقة بمال أو نحوه، والصك لفظ معرب ويراد به: وثيقة اعتراف بمال مقبوض أو نحوه، وهو ما يهمننا في هذه الدراسة، ويُقال: صكه صكاً: أي دفعه بقوة وفي القرآن الكريم: ﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾ (سورة الناريات، آية رقم: 29)، أي لطمته تعجبا، وصكت الباب: أي أغلقته.⁽²⁾
- ب- تعريف الصكوك اصطلاحاً: الصك عند أهل الاختصاص من القانونيين والاقتصاديين قريب من معناه اللغوي؛ حيث يطلق على الوثيقة التي تتضمن إثباتا لحق من الحقوق، كما يطلق أيضاً على الكتاب الذي يكتب فيه وقائع الدعوى وما يتعلق بها من القرارات.⁽³⁾

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة صك، باب الصاد فصل الكاف، 276/3.

(2) ابن منظور، لسان العرب، مادة: صك، باب الكاف فصل الصاد، 457/10؛ الرازي، مختار الصحاح، مادة صك، باب الصاد فصل الكاف، ص: 367.

(3) المنيع، الصكوك الإسلامية تجاوزا وتصحيح، ص: 373.

الصك في الاصطلاح: "الوثيقة التي تتضمن حقا من الحقوق، أو وقائع الدعوى وما يتعلق بها من الإقرارات وغيرها".⁽⁴⁾

وقد عُرِفَت الصكوك الإسلامية بتعاريف كثيرة منها:

عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك في ضوء الاستثمار الإسلامي: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله".⁽⁵⁾ وعرفها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بأنها: "أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال إلى حصص متساوية، وذلك بإصدار صكوك مالية برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأس المال وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه".⁽⁶⁾

ومن ملاحظة التعريفين السابقين يتضح اتفاقهما فيما يعبر عن جوهر الصكوك، من حيث كونها وثائق مالية متساوية، ومن حيث كونها تمثل حصصا شائعة في ملكية ما هي معدة له من أعيان أو خدمات ونحو ذلك. وعُرفت بأنها: "وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون) قائمة فعلا أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه".

ويتميز هذا التعريف بالنص على اشتراط كون الصكوك صادرة وفق عقد شرعي، كالبيع، والإجارة، أو السلم، أو المشاركة ونحوها، وبناءً عليه تأخذ أحكامها.⁽⁷⁾

وعُرفت بأنها: "أدوات مالية إسلامية في شكل وثائق أو شهادات اسمية أو لحاملها، وتصدر بموجب عقود شرعية وضوابط تفصل مالكيها ومصدرها ويحدد العقد شروط إدارتها وتداولها وتصدر الصكوك مستندة إلى أصول حقيقية أو منافع أو خدمات وتعطي لصاحبها ملكية جزئية في هذه الأصول والخدمات والمنافع (ملكية على الشيعي) وهي قابلة للتداول".⁽⁸⁾

ويتميز التعريف الأخير ببيان ثلاثة عناصر رئيسية للصك الصادر، وهي:⁽⁹⁾

1. تحصيل قيمة الصك؛ لأن المقصود بالتصكيك أن يكون أداة لتحصيل المال اللازم لنشاط معين، ولا يتم إلا بعد تحصيل القيمة، وبدونها فهو ورقة عارية عن مضمونها.
2. قفل باب الاكتتاب؛ لأنه ما لم يقفل باب الاكتتاب، فإن الصك لا يترتب عليه المقصود منه؛ إذ القيمة المحددة للمشروع أو النشاط موزعة بالتساوي على عدد الصكوك، ولا بد من تحصيل المبلغ المطلوب ببيع جميع الصكوك، فإن لم يحصل ذلك لم يحصل المطلوب، وقد يؤدي الحال إلى تأثر قيمة الصكوك، وربما إلى

(4) الجمعة، معجم الاقتصادية والإسلامية، ص: 356.

(5) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، البند 2 من المعيار الشرعي رقم 17، ص 288.

(6) مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، الدورة الرابعة، القرار الخامس، العدد الرابع، 3/ 2159.

(7) الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة، 2009 م، قرار رقم 178 (19/4).

(8) صابر، دور الجهات الرقابية في الضبط الشرعي للصكوك والأدوات المالية الأخرى (تجربة بنك السودان المركزي في إصدار وضبط الصكوك)، ص: 131.

(9) الشريف، ضمانات الصكوك الإسلامية، ص: 269-270.

إلغاء الاكتتاب في حالة عدم التمكن من بيعها، إضافة إلى أنها وقت الاكتتاب لا تتمتع بخاصية التداول ولا يمكن الإفادة من حصيلتها فيما أعدت له.

3. بدء استخدامها فيما أصدرت من أجله، وهذا هو ما يدل على أن حصيلة الصكوك قد تحولت إلى استثمار حقيقي يؤهلها للتداول، إذ بدون ذلك لا يجوز تداولها، إلا بمثلها، وتطبق عليها شروط عقد الصرف؛ لأنها ما زالت نقوداً، فإذا ما تحولت إلى استثمار حقيقي أصبحت تمثل حصصاً شائعة في ملكية ما أعدت له، فيجوز تداولها حينئذ.

الفرع الثاني- تعريف الصكوك الخضراء والسندات الخضراء، والفرق بينهما

أ- تعريف الصكوك الخضراء

تم تطوير منتجات استثمارية وأدوات مالية جديدة صديقة للبيئة والمناخ، وتتسم بالاستدامة والمسؤولية، من بينها السندات الخضراء وصكوك الاستثمار الخضراء والمستدامة، وقد ظهرت عدة تعاريف للصكوك الإسلامية الخضراء نذكر منها:

1. " هي عبارة عن سند يهتم بالمعايير البيئية، ويتم إخضاعه لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية".⁽¹⁰⁾
2. " هي الأوراق المالية الإسلامية التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ويتم توجيهها نحو الاستثمارات الخضراء والمشروعات الصديقة للبيئة المسؤولة اجتماعياً في إطار التنمية المستدامة، وتستمد هذه الصكوك اسمها من طبيعتها الفريدة حيث أنها تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية من ناحية، ومن ناحية أخرى مرتبطة بحماية البيئة من ناحية أخرى".⁽¹¹⁾
3. وعُرفت بأنها: " تلك الصكوك التي يتم استثمار ريعها في مشاريع صديقة للبيئة، وتختلف الصكوك الخضراء عن الصكوك الأخرى في أنها تتطلب مجموعة من المعايير والأسس الرفيعة الخاصة بها والمشروعات المتعلقة بالتمويل".⁽¹²⁾

نجد مما سبق أن التعاريف تجمع بأن الصكوك الخضراء أوراق مالية تتوافق مع الشريعة الإسلامية، ويتم توجيهها نحو المشاريع الصديقة للبيئة المسؤولة اجتماعياً في إطار التنمية المستدامة، فالصكوك الخضراء تستمد اسمها من طبيعتها الفريدة، إذ أنها متوافقة مع الشريعة من جهة، وتصدر لأجل أهداف مرتبطة بحماية البيئة من جهة ثانية.

وتعتبر الصكوك الخضراء هي الأداة المالية الإسلامية التي تصدرها الحكومات والبنوك والمصارف الإسلامية المقابلة للسندات الخضراء التقليدية التي تصدرها الحكومات أو القطاع الخاص أو المصارف التجارية أو مؤسسات التمويل الدولية، على سبيل المثال البنك الدولي الذي أصدر أول سندات خضراء في عام 2008م.⁽¹³⁾ وحصيلة هذه السندات الخضراء تذهب فقط لمساندة مشاريع محددة تستوفي معايير محددة مسبقاً للتنمية منخفضة الانبعاثات الكربونية. وقد لاقت هذه السندات ترحيباً كبيراً من جانب المستثمرين المستدامين بيئياً؛ فلا بد من بيان ماهية السندات الخضراء والتفريق بينهما.

(10) غلاب، وآخرون، دور الصكوك الخضراء في تمويل مشاريع مستدامة، 56/1.

(11) عرقوب، الصكوك الإسلامية الخضراء خيار متزايد على الاستثمار بطريقة مستدامة ومسؤولة، 1/ 240_ مرجع سابق.

(12) المرجع السابق، 1/ 237.

(13) تطوير نظم نقل مستدامة وقادرة على التكيف بالنظر إلى التحديات الناشئة، ص: 20

ب- تعريف السندات الخضراء:

وأبرز من عرف السندات الخضراء هو البنك الدولي: "صكوك استدامة تصدر للحصول على تمويل يختص بالمشاريع المستدامة المتعلقة بالبيئة والمناخ".⁽¹⁴⁾

ويعود سبب تسمية السندات الخضراء بهذا الاسم؛ لأن عوائدها تستخدم لتمويل المشاريع الخضراء، كمشاريع الطاقة المتجددة أو النقل الحكومية التي تقلل من الانبعاثات.⁽¹⁵⁾

ففي تشبه السندات التقليدية، ولكنها تتطلب معايير ومبادئ خاصة بها، فالسندات الخضراء هي في الأساس نفس السندات التقليدية قرض يقدمه المستثمر إلى منظمة لتمويل مشروع، مع استلام المستثمر للمبلغ الأساسي في نهاية عمر القرض، بالإضافة إلى مدفوعات الفائدة طوال مدته.⁽¹⁶⁾

ولكن الفارق بين السندات الخضراء والتقليدية هو المشروع الأساسي الذي يتم تمويله من العائدات، فالسندات الخضراء يتم إصدارها لتمويل المشاريع التي تؤثر بشكل إيجابي على البيئة والتنمية المستدامة؛ بينما يتم إصدار السندات التقليدية لتمويل المشاريع العامة أو لأغراض رأس المال أو إعادة تمويل الديون القائمة.⁽¹⁷⁾

وإن أهم المستثمرين في السندات الخضراء هي البنوك والمؤسسات وشركات التأمين، حيث توفر التمويل لمشاريع منخفضة الانبعاثات الكربونية من أجل المحافظة على البيئة، وتساعد الدول على التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره السلبية، وبنفس الوقت تدر فيه عائدات وأرباح كبيرة على المستثمرين.⁽¹⁸⁾

ج- الفرق بين الصكوك الخضراء والسندات الخضراء

استناداً لما سبق بيانه من بيان تعريف الصكوك الخضراء والسندات الخضراء، نجد أوجه التشابه بينهما، في أن كلاهما أداة من أدوات التمويل التي تعتمد عليها الدول والبنوك والمصارف، وكذلك كلاهما يكون في تمويل المشاريع المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة، وتخدمها وتراعى مصلحة الفرد والمجتمع في العيش ضمن بيئة نظيفة مستدامة، كمشاريع الطاقة المتجددة والنقل النظيف... الخ.

بينما تختلف الصكوك الإسلامية الخضراء عن السندات التقليدية الخضراء في أوجه عديدة منها:

أن السندات الخضراء صك استدامة يصدر من الدول والبنوك التقليدية (الربوية) من أجل الحصول على أموال مخصصة لتمويل المشاريع المتعلقة بالبيئة والطاقة النظيفة المتجددة، أي أن السندات تعتبر قرض ربوي، فهي محرمة شرعاً، ويحصل حاملها على فائدة ثابتة، فلا يعتبر حامل السند شريكاً؛ إنما دائن للجهة التي تصدر السند؛ بينما الصكوك الإسلامية الخضراء التي تصدرها بعض الدول والبنوك والمصارف الإسلامية، صك يصدر من أجل الحصول على أموال لتمويل مشاريع متعلقة بالبيئة والطاقة المتجددة، وتخضع لأحكام الشريعة الإسلامية، وحامل الصك شريك المشاريع الاستثمارية، وينطبق عليها أحكام الشركة فهي جائزة في الشريعة الإسلامية.⁽¹⁹⁾

(14) أماني حسين، ما هي السندات الخضراء، رابط الموقع الإلكتروني: <https://waya.media/arabi>

(15) السندات الخضراء، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EWOPj2>

(16) طرييه، السندات الخضراء: مستقبل التمويل، ورابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3mUOAib>

(17) المرجع السابق.

(18) سند أخضر جديد للبنك الدولي يحكي قصة النمو والابتكار في الأسواق، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3lUtR8m>

(19) النصراوي، دور السندات في مواجهة التحديات المناخية، 40 / 18.

المطلب الثاني- نشأة الصكوك الخضراء وأهميتها ومشروعيتها تداولها.

الفرع الأول- نشأة الصكوك الإسلامية الخضراء وتاريخ ظهورها:

برز في السنوات الأخيرة في عالم السندات والصكوك، مصطلح السندات والصكوك الخضراء، بدأت في الظهور منذ عام 2008م، إلا أن الحديث عنها بدأ يتسارع بشكل كبير في الأعوام الأخيرة في ظل محاولات الدول من أجل ضبط التغيرات المناخية الضارة؛ خشية أن يسبب تغير المناخ خطراً كبيراً على الحياة البشرية وكذلك يؤثر على محافظتهم الاستثمارية،⁽²⁰⁾ وقد قامت مجموعة من صناديق معاشات التقاعد السويدية، بالبحث عن فرص تتيح مساندة حلول غير ضارة بالمناخ، وكان هدفهم الحصول على أدوات عالية الجودة، وتتسم بمستوى عالٍ من السيولة، وكذلك لا تحتوي على مخاطر إضافية على المشروعات، وأخبروا البنك الدولي بهذا الأمر، وعملوا لتصميم أداة جديدة، فخرج السند الأخضر إلى الوجود،⁽²¹⁾ وقد أصدر البنك الدولي أول سندٍ أخضر في عام 2008م، مخططاً لنموذج لسوق السندات الخضراء المميّزة التي تقدر قيمة المعاملات فيها اليوم على 500 مليار دولار، ويعدُّ ذلك الأساس لمبادئ السندات الخضراء حيثُ قامت بإعدادها رابطة أسواق رأس المال الدولية، وكذلك سلط الضوء على القيمة الاجتماعية لاستثمارات الدخل الثابت، والمزيد من الحاجة إلى زيادة التركيز على الشفافية، وذهب المستثمرون ينشرون أسماءهم ويُدلون بتعليقاتهم، عندما يشتركون السندات الخضراء، وانضم إلى قائمة الجهات المُصدرة للسندات الخضراء شركات، وبنوك من مختلف دول العالم.⁽²²⁾ وقد ظهرت الصكوك الخضراء الإسلامية، لأول مرة عام 2012م في فرنسا، وساهم البنك الإسلامي للتنمية، بمبالغ كبيرة في قطاعات الطاقة النظيفة وصلت إلى مليار دولار، في بلدان عديدة مثل المغرب وباكستان ومصر وتونس وسوريا، أما ماليزيا فشهدت لأول مرة إصداراً مماثلاً لهذه الصكوك عام 2013م، وقد بلغت حزمة الصكوك الإسلامية 5.1 مليار دولار.⁽²³⁾ وكشفت بيانات من مبادرة سندات المناخ، أن إصدارات السندات الخضراء حول العالم سجلت مستوى قياسياً بلغ 155.5 مليار دولار في عام 2017م،⁽²⁴⁾ وقد أعلنت ماليزيا عن أول إصدار للصكوك الخضراء في عام 2017م، وذلك بمساعدة البنك الدولي في خطوة نحو اتجاه التمويل الأخضر التنموية المستدامة، ويتوقع إصدار المزيد من الصكوك الخضراء في ماليزيا، وذلك مساندةً لمشاريع البنية التحتية المستدامة بيئياً، وقد وصلت إصدارات الحكومات والبنوك والمصارف من السندات الخضراء بـ 39 مليار دولار منذ بداية 2021م، وقد خصص الاتحاد الأوروبي 950 مليار دولار لتمويل التعافي من آثار جائحة كورونا التي اجتاحت العالم، حيث تمَّ تخصيص 30% منها للمشاريع الخاصة بالطاقة المتجددة والتنمية المستدامة،⁽²⁵⁾ وبلغ حجم إصدارات الديون العالمية الخضراء والمرتبطة بالمستدامة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا نحو 541 مليار دولار في الأشهر الستة الأولى من عام 2021م.⁽²⁶⁾

(20) كل ما يخص الصكوك الخضراء بناسداك دبي، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/31rfWfC>

(21) السندات الخضراء آلية جديدة لتحقيق التنمية المستدامة، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3JHJIBZ>

(22) هايكه رايشلت، السندات الخضراء من التطور التدريجي إلى الثورة، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3mY1Lz7>

(23) الصكوك الخضراء حلول تمويلية إسلامية توازن بين مقاصد الشريعة وإنقاذ كوكب الأرض، رابط الموقع الإلكتروني: <https://cnn.it/3n00HKX>

(24) هايكه رايشلت، السندات الخضراء: من التطور التدريجي إلى الثورة، ورابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/34eMD9W>

(25) إصدارات السندات الخضراء في طريقها لتسجيل رقم قياسي جديد، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3FY37kj>

(26) فتح الرحمن، التمويل الأخضر في الشرق الأوسط يسجل قفزة نمو، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/337F7NL>

الفرع الثاني- أهمية تداول وإصدار الصكوك الخضراء:

تمتلك الصكوك الإسلامية الخضراء فرصاً للنجاح مقارنةً بالسندات الخضراء؛ لأنها تستمد مبادئها من الشريعة الإسلامية التي حثت على حماية البيئة والحفاظ على مواردها وحسن استغلالها؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾،⁽²⁷⁾ وقوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلِّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ﴾.⁽²⁸⁾

إنَّ ظهور الصكوك الخضراء كخيار تمويلي يستهدف المشاريع التنموية ومشاريع البنية التحتية وكذلك أداة لتقليص الفجوة بين المالية الإسلامية وسوق المال الدولي.⁽²⁹⁾ كما أنها ستعمل على فتح مجالات جديدة للاستثمار وستشجع على الدخول فيها، وستساهم في حشد الأموال اللازمة، لذلك فالصكوك الإسلامية الخضراء قد تجتذب المستثمرين التقليديين الذين يركزون على الاعتبارات البيئية أو المستدامين بيئياً؛ لأن الصكوك الإسلامية تتيح للمستثمرين درجة عالية من اليقين، بأن أموالهم ستستخدم لغرض محدد وفي مشاريع ذات قيمة اقتصادية، متوافقة مع المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية، وليس هناك فرصة لتحويل أموالهم واستخدامها لأغراض أخرى، مع الوفاء في نفس الوقت بمعايير بيئية موثوقة؛ بينما استخدام حصيلة السندات التقليدية، قد لا يقتصر على غرض محدد، وليس هناك يقين باستخدامها في مشاريع ذات قيمة اقتصادية.⁽³⁰⁾ وكذلك يقبل المستثمرون في مجال التنمية المستدامة والصكوك الخضراء، على الاستثمار في مشاريع معينة تتماشى مع مجموعة القيم والمثل التي يحملونها، لذلك وجدت الصكوك الخضراء لتكون وسيلة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة،⁽³¹⁾ وتكف مشاريع الطاقة المتجددة في العديد من الدول مليارات الدولارات وتعتبر هذه المشاريع بمثابة فرصة كبيرة للتمويل الإسلامي وخاصة الصكوك الخضراء لتحقيق النجاح وتقديم البديل الإسلامي في مجال التمويل، إن نجاح الصكوك الخضراء في استقطاب نسبة كبيرة من هذه المشاريع يشكل توسعاً هاماً لسوق المالية الإسلامية ويرسم انطباعاً قوياً على مدى قدرة المالية الإسلامية على توفير البدائل التي تحتاجها سوق المالية الإسلامية.⁽³²⁾

الفرع الثالث- مشروعية تداول الصكوك الخضراء:

اهتم الإسلام بالبيئة اهتماماً كبيراً، وكان له السبق في وضع القواعد والتشريعات التي تضمن سلامتها واستقرارها وجمالها، وتحافظ على مواردها المختلفة، وهذا ينسجم مع نظرة هذا الدين القيم إلى الكون الذي هو من صنع الله وتديره، وأثر من آثار قدرته وعظمته، أوجب علينا تقديره واحترامه، والمحافظة عليها، وعدم نشر الفساد فيها، إذ أصبحت حماية البيئة من أكبر مشكلات العصر.⁽³³⁾

إن تنظيم عملية إصدار الصكوك الخضراء، مستمدة من مقاصد وقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية التي تقوم على حث الإنسان على السعي في الأرض على نحو من الصلاح والعدالة، قال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ

(27) سورة الأعراف، آية رقم: 56

(28) سورة طه، آية: 81

(29) إدراج صكوك خضراء لـ"الإسلامي للتنمية" بقيمة مليار يورو، رابط الموقع الإلكتروني: <https://tinyurl.com/yckzch52>

(30) مايكل بينيت، الصكوك الإسلامية: شكل واعد من التمويل لمشاريع البنية التحتية الخضراء، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EYJLe9>

(31) الطويل، الصكوك الخضراء، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EbWp9g>

(32) إسماعيل، الصكوك الخضراء، ص: 207.

(33) الشلش، رؤية الشريعة الإسلامية ومنهجها في المحافظة على البيئة "دراسة في الواقع الفلسطيني"، ص: 153.

فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٤﴾،⁽³⁴⁾ ويجب أن يكون السعي والإعمار في الأرض قائمًا على الأخلاق والقيم السديدة ومبنيًا على مجموعة من الضوابط والأحكام الشرعية منها كالاتي:
1. إن تداول الأموال بين الناس من مقاصد الشريعة الغراء، فجاءت بحفظ الأموال، وصيانتها من الضياع والاسراف والتبذير، فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ".⁽³⁵⁾

قال الحافظ رحمه الله: "قوله: وَالْمَصَالِحُ مَالٌ تَقَدَّمَ أَنَّ الْأَكْثَرَ حَمْلُهُ عَلَى الْإِسْرَافِ فِي الْإِنْفَاقِ، وَقَيْدَهُ بَعْضُهُمْ بِالْإِنْفَاقِ فِي الْحَرَامِ، وَالْأَقْوَى: أَنَّهُ مَا أُنفِقَ فِي غَيْرِ وَجْهِ الْمُدُونِ فِيهِ شَرْعًا سَوَاءَ كَانَتْ دِينِيَّةً أَوْ دُنْيَوِيَّةً، فَمَنْعَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْمَالَ قِيَامًا لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ، وَفِي تَبْذِيرِهَا تَفْوِيتَ تِلْكَ الْمَصَالِحِ، إِمَّا فِي حَقِّ مُضَيِّعِهَا وَإِمَّا فِي حَقِّ غَيْرِهِ، وَبُسْتَنَى مِنْ ذَلِكَ: كَثْرَةُ إِنفَاقِهِ فِي وَجْهِ الْبِرِّ لِتَحْصِيلِ ثَوَابِ الْآخِرَةِ مَا لَمْ يُفَوِّتْ حَقًّا أُخْرَوِيًّا أَهَمَّ مِنْهُ".⁽³⁶⁾

2. إن عدم الاستفادة من المال وكثره، تعطيل له وتضييع للمصالح المترتبة على أعمال هذا المال، فإعمال الأموال يؤدي إلى مصالح عامة، وتعطيلها يفوت هذه المصالح، مع ما قد يحصل بسبب تأكل المال بالصدقة والنفقة، فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: " إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ".⁽³⁷⁾

3. القاعدة الفقهية التي تقول: " أن الأصل في الأشياء الإباحة"⁽³⁸⁾ أي أن كل ما على الأرض من منافع، وما استخلصه الإنسان منها: فالانتفاع به مباح، ما لم يرقم دليل على تحريمه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: " اعلم أن الأصل في جميع الأعيان الموجودة على اختلاف أصنافها وتباين أوصافها: أن تكون حلالا مطلقا للأدميين، وأن تكون طاهرة لا يحرم عليهم ملابسها ومباشرتها، ومماسستها، وهذه كلمة جامعة، ومقالة عامة، وقضية فاضلة عظيمة المنفعة، واسعة البركة، يفرغ إليها حملة الشريعة، فيما لا يحصى من الأعمال، وحوادث الناس".⁽³⁹⁾ ويقول الشاطبي: والأصل فيها - أي المعاملات - الإذن حتى يدل الدليل على خلافه".⁽⁴⁰⁾ أي أن كل ما على المعمورة من منافع، وما استخلصه الإنسان منها: فالانتفاع به مباح شرعًا، ما لم يرقم دليل على تحريم ذلك الشيء، ومنه يمكن أن تُعد الصكوك الخضراء أصلاً يقاس عليه مع إمكانية استحداث عقود جديدة انطلاقاً من عدم التعارض مع الأصول والقواعد والأحكام الشرعية.

4. خلو الصكوك الإسلامية الخضراء من الربا؛ لأنها وثائق تمثل حصة في ملكية موجودات وأعيان ومنافع وديون مختلطة، فالغالب في الصكوك الخضراء الأعيان، فخلت من الربا التي تحرمها الشريعة الغراء في المعاملات.⁽⁴¹⁾

(34) سورة العنكبوت، آية: رقم 20.

(35) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: قول الله تعالى { لا يسألون الناس إالحافا}. ح: 1477؛ صحيح مسلم، كتاب الأفضية، باب النبي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه، ح: 593، 340/3.

(36) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ح: 5630، 419/10.

(37) صحيح البخاري، كتاب الرقائق، باب ما يكره من قيل وقال، ح: 6108_ مرجع سابق؛ صحيح مسلم، كتاب الأفضية، باب النبي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه، ح: 593، 1341/3 _ مرجع سابق.

(38) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص: 60.

(39) ابن تيمية، مجموع الفتاوى الكبرى، 21/ 535.

(40) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، 1/ 253.

(41) مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة، قرار رقم: 178 (4/19)، بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقها المعاصرة وتداولها، رابط الموقع الإلكتروني: <https://iifa-aifi.org/ar/2300.html>

5. الاقتصاد الإسلامي هو اقتصاد أخضر في طبيعته محافظ على البيئة؛ فالشريعة الإسلامية تحث على حماية البيئة وتحرم الفساد بكل أشكاله، قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾،⁽⁴²⁾ وجه الدلالة: كلمة الفساد في القرآن شاملة يندرج تحتها تدمير البيئة وتدمير الإنسان نفسه؛ لذلك في الشريعة الإسلامية لا يجوز إنتاج واستهلاك سلع الترف التي تبعد الموارد. وهذا يتوافق مع حقيقة أن الحاجات في الإسلام لا تحدد أو تستمد مفهومها من رغبات الناس وشهواتهم، كما هو الحال في الاقتصاد الوضعي، وإنما يتحدد مفهومها على أساس مشروعية هذه الحاجة وتقريرها ضمن نصوص الشرع، أو ضمن أصوله وضوابطه العامة.⁽⁴³⁾

6. الشريعة الإسلامية تتميز بتفرداها بإلزام نشاطها الإنتاجي بإنتاج الطيبات وتجنب الخبائث، ودليل ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُجِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾،⁽⁴⁴⁾ وتعرف السلعة الطيبة: هي السلعة التي يطلبها المسلم حرصاً منه على طلب الحلال وتجنب الحرام، بحيث يترتب على استهلاكها صيانة لجسم الإنسان وحفظ للأخلاق والبيئة؛ بينما السلعة الخبيثة تعرف: بأنها السلعة التي يترتب على استهلاكها تدمير لجسم الإنسان أو تدمير للأخلاق والبيئة.⁽⁴⁵⁾

7. الشريعة الإسلامية تحث على الاعتدال والترشيد في الإنفاق والاستهلاك، ومن الأدلة على ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾،⁽⁴⁶⁾ وكذلك ورد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كُلُّ وَاشْرَبِ، وَالْبَسْ وَتَصَدَّقْ، مِنْ غَيْرِ سَرْفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ"⁽⁴⁷⁾.

فالمؤمن مأمور بالاقتصاد وعدم الإسراف في كل شيء، حتى الماء ونحوه من المصادر الطبيعية؛ لأن الإسراف قد يعود بالضرر الكبير على الأفراد والمجتمعات؛ وقد يتسبب في حرمان الكثير من الناس من الموارد الطبيعية، وتضييعها بلا فائدة. فالحاصل: أن الإسراف في الطاقة المتجددة وغيرها من الأمور المذمومة شرعاً.⁽⁴⁸⁾

8. يهمل الاقتصاد التقليدي الوضعي العديد من الأشياء ذات القيمة العالية، كالماء في المحيطات والبحار والأنهار، والهواء الجوي ويعتبرها سلعة حرة غير اقتصادية، وذلك لمجرد وفرتها، بينما يعطي للموارد التي تنصف بالندرة قيمة اقتصادية، ومما يسبب ذلك أن الأضرار بالسلع غير الاقتصادية لا يتم أخذها في الاعتبار؛ بينما في الشريعة الإسلامية لا تعترف أصلاً بوجود الندرة ولا تعدها مشكلة حقيقية، وهو يواجه ما يسمى بمشكلة الندرة في الاقتصاد الوضعي باستنهاض همة الإنسان واستلهام جهده وعمله،⁽⁴⁹⁾ ليسلك الطريق الذي بينه الله سبحانه وتعالى في القيام بمهمة الاستخلاف من أجل عمارة الأرض، فالكون مليء بالنعم والخيرات التي تفي

(42) سورة البقرة، آية رقم: 205

(43) شوقي، الإسلام والتنمية الاقتصادية، ص46.

(44) سورة الأعراف، آية رقم: 157.

(45) غلام، الاقتصاد الإسلامي الأخضر، ع591، ص: 1.

(46) سورة الفرقان، آية رقم: 67.

(47) سنن ابن ماجه، ح: 3605؛ مسند الإمام أحمد بن حنبل، 181/2؛ وذكره البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً، صحيح البخاري، ح: 5783، 182/7.

(48) قندوز، نظريات الاستهلاك في الفكر الاقتصادي: أياً تفسر نمط الاستهلاك في اقتصاد إسلامي، ص 123.

(49) صحيح البخاري، كتاب الحرث والمزارعة، باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، 2/5؛ صحيح مسلم كتاب المساقاة، باب: فضل الغرس والزرع، ح: 1553.

بحاجات الإنسان، كما جاء في القرآن الكريم، ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽⁵⁰⁾، ولذلك لا يضر الاقتصاد الإسلامي بأي مورد مهما كان نوعه ودرجة توافره، لأنها نعمة من الله تعالى: ﴿وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾⁽⁵¹⁾.

9. تحذير الشريعة الإسلامية من التلوث الأرضي، وذلك من خلال النهي عن كل ما يتلف خصوبة الأرض، ويعجزها عن العطاء، ومن الأنشطة الإنسانية التي شجّعها ديننا الحنيف لتقوية التخصيب الأرضي وممارسة الزراعة التي هي من الموارد الأساسية التي تحمي بيئة الأرض، وقد أولاهم الإسلام عناية متميزة، ويتبين ذلك من خلال الكثير من النصوص الشرعية التي وردت بهذا الخصوص، قال -صلى الله عليه وسلم-: "ما من مسلم يَغْرِسُ غَرْسًا أو يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أو إِنْسَانٌ أو بهيمةٌ إلا كان له به صدقة"⁽⁵²⁾ ولا تقتصر أهمية زراعة الأشجار على المحافظة على جمال الطبيعة إلا أنها تفيد في الحد من عمليات التصحر، وتزيد من نسب الأكسجين الموجودة في الجو وتقلل نسبة ثاني أكسيد الكربون، مما يقلل من تلوث الهواء.⁽⁵³⁾

10. الشريعة الإسلامية تعتبر المحافظة على البيئة جزءاً من إيمان المؤمن، مما يدل على الاهتمام الكبير الذي توليه الشريعة؛ لحماية البيئة من أي شيء قد يؤدي إلى تلوثها أو تدهورها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمالة الأذى عن الطريق"⁽⁵⁴⁾. هذا الحديث يدل على رعاية الشريعة الإسلامية واهتمامها بالبيئة، فربط الإسلام بين الإيمان وإبعاد الضرر عن المسلمين.

11. حرص الشريعة الإسلامية على أن تكون البيئة خالية من كل شيء يؤثر في جمالها ورونقها، وحتى تظل البيئة جميلة شرع الإسلام بعض التشريعات التي تسهم في ذلك، ومنها: حارب التصحر، وذلك بالحث على تعمير الأرض وإحيائها واستصلاحها وتشجيرها حتى لا تظل جرداء قاحلة، وفي ذلك يقول عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ"⁽⁵⁵⁾ وحثت الشريعة الإسلامية على المزارعة حتى لا تظل الأرض بوراً لا ينتفع بها أحد، وجاء النبي عن قطع الشجر؛ لأن قطعه يؤثر في جمال البيئة من جهة، ويحرم البشر والحيوان من الاستفادة منه.⁽⁵⁶⁾

ومما سبق نجد أنه لا يوجد في الشريعة الإسلامية، ما يمكن أن يدعو إلى الإفساد والإضرار بالبيئة؛ بل أكثر من ذلك جاءت النصوص الشرعية ملزمة بالمحافظة على البيئة وفقاً لهذه الشريعة التي تعتبر حماية البيئة ومواردها والمحافظة عليها وتنميتها واجباً دينياً يجب أن يلتزم به الجميع بموجب مسؤوليتهم عن رعاية أنفسهم ومجتمعاتهم تجاه خالقهم، وتعتبر عملية تنظيم إصدار الصكوك الخضراء، مستمدة من مقاصد وقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية التي تقوم على حث الإنسان على السعي في الأرض على نحو من الصالح والعدالة.

(50) سورة النحل، آية رقم: 18.

(51) سورة القصص، آية رقم: 77.

(52) مرسى، الإسلام والبيئة، ص 105.

(53) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: شعب الإيمان، ح: 35، 63/1.

(54) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب: من أحيا أرضاً مواتاً، ح: 2335.

(55) الزحيلي، إحياء الأرض الموات، ص 87.

(56) هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، ص 313.

المطلب الثالث- التكيف الفقهي للصكوك الخضراء وضوابط إصدارها.

الفرع الأول- ضوابط إصدار وتداول الصكوك الخضراء:

إن الصكوك الخضراء الإسلامية تصدر بالاستناد لعقد شرعي على أساس صيغة من صيغ التمويل الإسلامية، وتترتب على هذا العقد أحكام وآثار هذه الصيغة، ويوجه الإيجاب إلى المكتتبين عن طريق نشرة الإصدار التي تتضمن جميع أركان وشروط العقد الشرعي الذي تصدر الصكوك الإسلامية الخضراء على أساسه، ويعتبر شرائهم لهذه الصكوك قبولاً.⁽⁵⁷⁾

إن تداول وإصدار الصكوك الإسلامية الخضراء محكومة بضوابط شرعية عامة تنطبق على جميع عمليات التصكيك الإسلامية وضوابط شرعية خاصة وفقاً للصيغة التي تمت عملية التصكيك على أساسها نبيها فيما يلي:

1- أن يمثل الصك الأخضر ملكية حصة شائعة في المشروع الذي أصدرت الصكوك لإنشائه أو تمويله، وتمتد هذه الملكية من بداية المشروع إلى نهايته، ويترتب عليها جميع الحقوق والتصرفات المقررة شرعاً للمالك في ملكه من بيع ورهن وهبة وإرث وغيرها، والصكوك الخضراء تمثل موجودات المشروع -العينية والمعنوية- وديونها.⁽⁵⁸⁾

2- يجب أن تصدر الصكوك الإسلامية الخضراء طبقاً لصيغ التمويل الإسلامي، مما يؤدي إلى تحمل الصكوك الخضراء الآثار المترتبة على صيغة الاستثمار التي صدرت الصكوك طبقاً لها، بعد انتهاء الإكتتاب، وبداية العمل في مشروع جديد.⁽⁵⁹⁾

3- العقد في الصكوك الخضراء يقوم على أساس أن شروط التعاقد تحددها نشرة الإصدار، والإيجاب يعبر عنه بالاككتتاب في هذه الصكوك، وأما القبول تعبر عنه موافقة الجهة المصدر، إلا إذا صرح في نشرة الإصدار أنها إيجاب فتكون حينئذ إيجاباً ويكون الاككتتاب قبولاً، ولا بد أن تشمل نشرة الإصدار على جميع البيانات والمعلومات المطلوبة شرعاً في العقد الذي يمثله الصك الأخضر؛ من حيث بيان معلومية رأس المال، وكذلك توزيع الربح، مع بيان الشروط الخاصة بذلك الإصدار؛ على أن تتفق جميع الشروط مع الأصول والمبادئ في الشريعة الإسلامية.⁽⁶⁰⁾

4- أن تكون الصكوك الإسلامية الخضراء قابلة للتداول بعد انتهاء الفترة المحددة للاككتتاب باعتبار ذلك مأذوناً فيه من الشركاء ويجب الالتزام بالشروط الآتية:⁽⁶¹⁾

1. إذا كان رأس مال المشروع المتجمع بعد الاككتتاب، وقبل مباشرة العمل ما يزال نقوداً فإن تداول الصكوك الخضراء يعد مبادلة نقد بنقد فتتطبق عليه أحكام الصرف من ناحية تقابض البديلين في مجلس الصرف قبل التفرق، والخلو عن الخيار، والتمائل وذلك إذا بيع أحد النقدين بجنسه.⁽⁶²⁾

2. إذا كان رأس المال ديوناً تطبق عليها أحكام التعامل بالديون عند تداول الصكوك الخضراء.⁽⁶³⁾

(57) الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، 2009 م، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قراره رقم 30_3/4.

(58) شحاته، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، ص 19.

(59) هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، ص 316. وانظر أيضاً: الشريف، الضوابط الشرعية للتوريق والتداول للأسهم والحصص والصكوك، ص: 7.

(60) فياض، أهمية ودور الصكوك الإسلامية في تمويل الموازنة العامة، ص: 4.

(61) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، 215/5.

(62) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، 166/4.

(63) النووي، المجموع شرح المهذب، 265/9.

3. إذا كان رأس المال موجودات مختلطة من النقود والديون والأعيان والمنافع فإنه يجوز تداول الصكوك الخضراء وفقا للسعر المتراضى عليه، بشرط أن يكون الغالب في هذه الحالة أعيانا ومنافع، ويجب تسجيل تداول الصكوك الخضراء أصوليا في سجلات الجهة المصدر.⁽⁶⁴⁾
4. الشركة المصدرة للصكوك الخضراء لها شخصية اعتبارية وتكون مسؤولة عن إدارة الصكوك، ويتولى إدارة الصكوك الخضراء الشركة المصدرة لها، وذلك مقابل نسبة من العائد وفقاً في الشريعة الإسلامية لأحكام المضاربة، وقد يتفق المشاركون في الصكوك الخضراء مع الشركة المصدرة على أن تقوم بالإدارة نظير عقد وكالة بأجر معلوم بصرف النظر عن تحقيق الأرباح وينطبق في هذه الحالة عليها أحكام الوكالة بأجر وهي جائزة شرعاً.⁽⁶⁵⁾
- 5- عدم تثبت ملكية الأرباح الموزعة الدورية تحت الحساب إلا بعد سلامة رأس المال، وذلك وفقاً لمبدأ "الربح ووقاية لرأس المال" أو المفهوم المحاسبي: لا ربح إلا بعد سلامة رأس المال.⁽⁶⁶⁾
- 6- الخسارة بدون تقصير أو إهمال أو تعدٍ من الشركة المصدرة للصكوك الخضراء، تكون على المشاركين وليس على الشركة والتي تكون قد خسرت جهدها.⁽⁶⁷⁾
- 7- يتم تداول الصكوك في سوق الأوراق المالية أو بأي وسيلة بديلة مناسبة وفق الضوابط الشرعية، ويتم تقويم الصك عند التداول عن طريق المساومة والتراضي بين البائع والمشتري وذلك كله في ضوء اللوائح والشروط التي تنظم ذلك، كما يمكن للجهة المصدرة التعهد بإعادة شراء الصكوك تشجيعاً منها للجمهور على الإقدام لشراء الصكوك.⁽⁶⁸⁾
- 8- يتم استهلاك (إطفاء) الصكوك إما مرة واحدة في نهاية أجل المشروع أو العملية أو على فترات دورية، وهذا ما يطلق عليه إطفاء الصكوك، ويجب الإشارة إلى ذلك في نشرة الاكتتاب.⁽⁶⁹⁾
- 9- يتعين على الهيئات الشرعية، أن تدقق العقود والوثائق ذات الصلة، وتراقب طريقة تطبيقها، وتتأكد أن العملية تلتزم في جميع مراحلها بالمتطلبات والضوابط الشرعية وفقاً للمعايير الشرعية، وأن يتم استثمار حصيلة الصكوك وما تتحول حصيلة تلك الصكوك إليه من موجودات بإحدى صيغ الاستثمار الشرعية.⁽⁷⁰⁾
- 10- يشترط الإفصاح عن قواعد توزيع الربح أو العائد على المكتتبين "حملة الصكوك الخضراء" أي يجب موافاة حملة الصكوك الخضراء بمعلومات كافية عن الأداء المالي وربحيته، وتفسير مدلولاته، وكيفية إدراج البيانات في القوائم المالية الممكنة؛ لأن الربح القائم على الغش أو التديس يسي في الشريعة الإسلامية الكسب الخبيث، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ

(64) محيسن، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، ص: 23.

(65) رفيق، صكوك التمويل الإسلامية للمحاسبين القانونيين، ورابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EbS9GK>

(66) الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الصكوك، ص: 372.

(67) المرجع السابق، ص: 372

(68) دواية، الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ص: 100.

(69) قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة الرابعة، والقرار الخامس، المجلد الثالث ص (2162)، الدورة الخامسة عشر، القرار الثالث بشأن صكوك الإجازة، ص 103-100.

(70) 64. قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة الرابعة، والقرار الخامس، المجلد الثالث ص (2162)، الدورة الخامسة عشر، القرار الثالث بشأن صكوك الإجازة، ص 103-100.

لَعَلَّكُمْ ﴿٧١﴾ وهو مبدأ حثت عليه الشريعة الإسلامية في عقود الشركات فيجب إعلام الطرف المشارك بقواعد توزيع الربح.⁽⁷²⁾

11- تمنع الشريعة الإسلامية الاحتكار في أسواق الأوراق المالية، عندما يتم حبس الصكوك الخضراء التي من نوع واحد في يد واحدة، ثم التحكم في سوق الأوراق المالية، فلا يجد المتعاملون في هذه الصكوك ما يوفون به التزاماتهم التي حل أجلها؛ فيجعلهم تحت ضغطهم؛ لذلك فإن السوق الإسلامي يقوم على استبعاد الممارسات الاحتكارية، والمضاربات غير المشروعة، ويجب علينا أن نفرق بين الأرباح الناتجة عن التوقعات الرشيدة في سوق الأوراق المالية، والأرباح الناتجة عن المضاربات، فالأولى مطلوبة لتنشيط الطلب في السوق ولا خلاف في جوازها، وأما الثانية فهي الضارة التي نهى الشارع الحكيم عنها.⁽⁷³⁾

الفرع الثاني: التكيف الفقهي للصكوك الخضراء

تميّزت الشريعة الإسلامية بأنها دائماً تقدم بدائل شرعية للمعاملات المالية، واهتمت بالتكيف الفقهي للصكوك، واستناداً لما سبق ذكره من بيان ماهية الصكوك بأنها عملية تجميع وتصنيف الأصول المضمونة منها وغير المضمونة وتحويلها إلى صكوك ثم بيعها على المستثمرين. فأما التعريف الذي قرره المجمع الفقه الإسلامي هو إصدار أوراق مالية قابلة للتداول مبنية على مشروع استثماري يدر دخلاً.⁽⁷⁴⁾ وكذلك التعريف عند هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فهو وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.⁽⁷⁵⁾

فالإيجاب في هذه الصكوك في نشرة الاكتتاب؛ بينما القبول يتمثل في الإقدام على النشرة من المكتتبين مع دفع القيمة المطلوبة، وتتكون الشركة من المستثمرين الراغبين في استثمار أموالهم وتحقيق ربح منها، ومصدر الصكوك هو الشريك الثاني الراغب في استثمار حصيلة الصكوك.

حصيلة الصكوك، وهو المال الذي تم جمعه من المكتتبين بقصد المشاركة، وقد تريد الشركة إنشاء مشروع جديد أو تحديث مشروع قائم، فهي بذلك شريك يحث الآخرين على الاشتراك معه في هذا المشروع وبذلك تعد مديراً للمشروع بأجر معين في نشرة الإصدار، وقد يقتصر دورها على إصدار الصكوك بالنيابة عن الشريك المصدر لها، كما قد تتولى الإدارة الإصدار بالنيابة عن حملة الصكوك، وتحدد نشرة الإصدار الأجر الذي يحصل عليه مدير الإصدار، كما تحدد صفة المؤسسة المالية لإصدار.⁽⁷⁶⁾

(71) سورة المائدة، آية رقم: 100.

(72) حمدان، المضاربة كما تجرّمها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، ص 9؛ عبد التواب، البديل الشرعي عن الربا في الشريعة الإسلامية " المضاربة"، ص: 97.

(73) يوسف، فقه الاقتصاد النقدي، ص: 385.

(74) مجلة المجمع الفقه الإسلامي، العدد الخامسة عشر، 2/ 309.

(75) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، البند 2 من المعيار الشرعي رقم 17، ص: 239.

(76) الجورية، صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد، ص: 56.

استناداً إلى ما سبق، المصدر لتلك الصكوك الخضراء هو طالب المشاركة معه في مشروع معين أو نشاط محدد، والمكتتبون هم الشركاء في عقد المشاركة، وحصيلة الاكتتاب هي حصة المكتتبين في رأس مال المشاركة، ويملك حملة الصكوك الخضراء موجودات الشركة بغنمها وغرمها، ويستحقون حصتهم في أرباح الشركة إن وجدت.⁽⁷⁷⁾ إذاً فالصكوك الخضراء تنتمي لأحكام المشاركة وتندرج تحت نفس مفهومها، فالمشاركة تعتمد على الاستثمار بخلط الأموال، بهدف الربح والمشاركة، وزيادة أرباح المساهمات المالية القليلة؛ وبالتالي توفير الظروف الجماعية اللازمة للاستثمار المشترك، ونظمت الشريعة الإسلامية المشاركة اعتماداً على مبادئ عامة، فهي تمثل القاعدة الصالحة لتكليف شركات المساهمة الإسلامية. والصكوك الخضراء الإسلامية.⁽⁷⁸⁾

ويستدل على جواز الصكوك الإسلامية الخضراء ببعض الأدلة نذكر منها: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾.⁽⁷⁹⁾ وأما السنة فمنها حديث السائب بن أبي السائب أنه كان شريك النبي ﷺ قبل البعثة في التجارة فلما جاء يوم الفتح قال: "مرحباً بأخي وشريكي لا يداري ولا يماري"⁽⁸⁰⁾ وما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: يقول الله تعالى: "أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما".⁽⁸¹⁾

وأما عن تكليف العلاقة بين مدير الاستثمار وأصحاب الصكوك الخضراء، فإنها تكليف على حسب القيمة المتفق عليها لقاء عمله، فإن كان له أجر محدد معلوم بعيداً عن الربح والخسارة فهو في هذه الحالة وكيل بمقتضى عقد الوكالة وهي جائزة شرعاً، وإن كان يأخذ نسبة من الربح متفق عليها مقابل عمله، فإنه في هذه الحالة يعد مضارباً بمقتضى عقد المضاربة بينه وبين المنشئ؛ لينظم عملية إصدار الصكوك وإدارتها وتقديمها للمستثمرين فتنتطبق عليها أحكام المضاربة في الفقه الإسلامي.⁽⁸²⁾

الخاتمة.

الحمد لله أولاً وأخراً على التوفيق والتمكين، واستغفره عن الغفلة والتقصير، وأسأله سبحانه وتعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجه الكريم، وأن يتقبله مني، وأن ينفعني به، وينفع به المسلمين. وفي الختام فإن الباحث في نهاية بحثه ودراسته تتجلى له مفردات الدراسة، ويستطيع أن يصوغها بنتائج، ويضع التوصيات، وهذا ما سأذكره هنا على النحو الآتي:

(77) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، 2007م، البند 2 من المعيار الشرعي رقم 17، ص: 239.

(78) اختريزي، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة، 5/6.

(79) سورة ص، آية رقم: 24.

(80) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ح: 15544، 425/3، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، يُنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، 99/1؛ وقال ابن حجر: روي أيضاً عن عبد الله بن السائب، قال أبو حاتم في العلل: وعبد الله ليس بالتقويم، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، 1018/3.

(81) سنن أبي داود، كتاب أول كتاب البيوع، باب في المضارب يخالف، ح: 3383، 265/5، وقال الأرناؤوط: إسناده ضعيف، وضعفه الألباني، الألباني، ضعيف الترغيب، ح: 1114؛ وقال ابن الملقن: إسناده جيد، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثر، 721/6؛ وقال المنذري: إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما، الترغيب والترهيب، 42/3.

(82) أبو غدة، صناديق الاستثمار الإسلامية دراسة فقهية تأصيلية موسعة، ص: 614.

أولاً- أهم النتائج :

- 1- الصكوك الخضراء أوراق مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتوجه نحو الاستثمارات الخضراء والمشاريع الصديقة للبيئة المسؤولة اجتماعياً في إطار التنمية المستدامة، فهذه الصكوك تستمد اسمها من طبيعتها الفريدة، إذ أنها متوافقة مع الشريعة من جهة، وتصدر لأجل أهداف مرتبطة بحماية البيئة من جهة ثانية.
- 2- السندات الخضراء تمثل قرض ربوي، وهي محرمة شرعاً، ويحصل حاملها على فائدة ثابتة، ولا يعتبر حامل السند شريكاً؛ وإنما دائن للجهة التي تصدر السند، بينما الصكوك الخضراء صك يصدر من أجل الحصول على أموال لتمويل مشاريع متعلقة بالمناخ والبيئة ويتم إخضاعه لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ويعتبر حامل الصك شريكاً في المشاريع الاستثمارية، وهي جائزة شرعاً.
- 3- إن تنظيم عملية إصدار الصكوك الخضراء، مستمدة من مقاصد وقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية التي تقوم على حث الإنسان على السعي في الأرض على نحو من الصلاح والعدالة.
- 4- إن الصكوك الخضراء تنتمي لأحكام المشاركة وتندرج تحت نفس مفهومها، فالمشاركة تعتمد على الاستثمار بخلط الأموال، بهدف الربح والمشاركة، وزيادة أرباح المساهمات المالية القليلة.
- 5- إن الصكوك الخضراء الإسلامية تصدر بالاستناد لعقد شرعي على أساس صيغة من صيغ التمويل الإسلامية، وتترتب على هذا العقد أحكام وأثار هذه الصيغة، ويوجه الإيجاب إلى المكتتبين عن طريق نشرة الإصدار التي تتضمن جميع أركان وشروط العقد الشرعي الذي تصدر الصكوك الإسلامية الخضراء على أساسه، ويعتبر شرائهم لهذه الصكوك قبولاً.
- 6- إن إصدار وتداول الصكوك الخضراء محكوم بضوابط شرعية عامة تنطبق على جميع عمليات التصكيك الإسلامية وضوابط شرعية خاصة وفقاً للصيغة التي تمت عملية التصكيك

التوصيات والمقترحات.

- 1- إعطاء ظاهرة الصكوك الخضراء أهمية بالغة في دراسات الاقتصاد الإسلامي المستقبلية في البحوث والدراسات الإسلامية والمؤتمرات.
 - 2- ضرورة تكثيف الجهود محلية ودولية في سبيل مواجهة المخاطر المحتملة من حجم التلوث وانبعاثات الغازات المرة، وتوسيع حجم المساحات الخضراء بما يضمن حماية البيئة.
- وهذا يتم ما أردنا كتابته في هذا البحث، فما كان من صواب فمن الله تعالى وحده، وإن كان غير ذلك فنسأل الله العفو والمغفرة، ونسأله أن يلهمنا الإخلاص في القول والعمل، وينفع بهذا العمل ويجعله حجة لنا يوم القيامة.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم على عبدك ونبيك محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على نهجهم بإحسان إلى يوم الدين.

قائمة المصادر والمراجع

• القرآن الكريم

- 1- ابن الملقن: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي، 2004م، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية، ط1.

- 2- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، 1987م، مجموع الفتاوى الكبرى، الناشر: دار الكتب العلمية_ بيروت، ط 1.
- 3- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، 2015م، فتح الباري شرح صحيح البخاري، المحقق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - محمد فؤاد عبد الباقي - محب الدين الخطيب، الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة.
- 4- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، 1989م، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، الناشر: دار الكتب العلمية_ بيروت.
- 5- ابن حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني، 2001 م، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة.
- 6- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، 1966م، رد المحتار على الدر المختار، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورتها دار الفكر - بيروت)، ط 2.
- 7- ابن فارس، أحمد بن فارس، 1979م، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر، بيروت، مادة صك، باب الصاد فصل الكاف، 276/3.
- 8- ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- 9- ابن منظور، محمد بن مكرم، 1994م، لسان العرب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، مادة: صك، باب الكاف فصل الصاد، 457 / 10؛ الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، الناشر: دار الكتاب العربي_ بيروت، مادة صك، باب الصاد فصل الكاف، ص 367.
- 10- أبو داود؛ سليمان بن الأشعث بن إسحاق، 2009م، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط 1
- 11- أبو غدة، عبد الستار، 2005م، صناديق الاستثمار الإسلامية دراسة فقهية تأصيلية موسعة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر بجامعة الإمارات العربية المتحدة تحت عنوان "المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل"، ط 1.
- 12- أحمد، محمد إسماعيل إسماعيل، 2020م، الصكوك الخضراء، الناشر: جامعة عين شمس مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية_ مصر، بحث منشور في مجلة بحوث الشرق الأوسط، العدد 58 (30 نوفمبر/تشرين الثاني 2020).
- 13- أختريزي، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة، منظمة مؤتمر العالم الإسلامي، وتداولها الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة - دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 14- الألباني، محمد بن ناصر الدين، 200م، ضعيف الترغيب، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط 1.
- 15- البخاري، محمد بن إسماعيل، 1422 هـ، الجامع الصحيح، عناية: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط 1.
- 16- الجمعة، علي بن محمد، 2000م، معجم الاقتصادية والإسلامية، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض.
- 17- الجورية، أسامة عبد الحلیم، 2009م، صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد، الناشر: معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية_ بيروت.
- 18- حمدان، عبد المطلب عبد الرازق، 2005م، المضاربة كما تجرئها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، الناشر: دار الفكر الجامعي_ الإسكندرية، مصر.

- 19- دوابة، أشرف محمد، 2009م، الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الناشر: دار السلام_ القاهرة.
- 20- الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الصكوك، الناشر: مجلة البحوث الإسلامية، العدد المائة، الإصدار من رجب 1434 هـ إلى شوال 1434 هـ
- 21- الزحيلي، محمد، 1990م، إحياء الأرض الموات، الناشر: مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز_ جدة، ط1
- 22- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، 1990م، الأشباه والنظائر، الناشر: دار الكتب العلمية_ بيروت، ط 1.
- 23- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، 1999م، الموافقات في أصول الشريعة، الناشر: دار المعرفة_ بيروت، ط 4.
- 24- شحاته، حسين حسين، 2010 م، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، بحث مقدم إلى الفقه الدورة العشرون لمجمع الفقه الإسلامي، السعودية، 25-29 ديسمبر.
- 25- الشريف، حمزة حسين العفر، 2010م، ضمانات الصكوك الإسلامية، بحث مقدم في ندوة الصكوك الإسلامية: عرض وتقويم، جدة_ المملكة العربية السعودية، 10-11 جمادى الآخرة 1431 هـ الموافق 24-25 مايو 2010 م.
- 26- الشريف، محمد عبد الغفار، 2002م؛ الضوابط الشرعية للتوريق والتداول للأسهم والحصص والصكوك، بحث مقدم إلى ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي، المنامة - البحرين.
- 27- الشلش، محمد، رؤية الشريعة الإسلامية ومنهجها في المحافظة على البيئة "دراسة في الواقع الفلسطيني"، الناشر: جامعة القدس المفتوحة_ فلسطين.
- 28- شوقي، دنيا، 1979م، الإسلام والتنمية الاقتصادية، الناشر: دار الفكر العربي_ القاهرة.
- 29- صابر محمد الحسن، 2010م، دور الجهات الرقابية في الضبط الشرعي للصكوك والأدوات المالية الأخرى (تجربة بنك السودان المركزي في إصدار وضبط الصكوك)، ط 1، بحوث ندوة البركة الحادية والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، الأربعاء والخميس 07-08 رمضان 1431 هـ الموافق 18-19 أغسطس 2010 م.
- 30- الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، من 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430 هـ، الموافق 26-30 نيسان (أبريل) 2009 م، قرار رقم 178 (19/4).
- 31- عبد التواب سيد محمد، 2002م، البديل الشرعي عن الربا في الشريعة الإسلامية "المضاربة"، بدون دار نشر.
- 32- عرقوب، خديجة، كوتل، فريد، 2017م، الصكوك الإسلامية الخضراء خيار متزايد على الاستثمار بطريقة مستدامة ومسؤولة، بحوث وأوراق المؤتمر العلمي الدولي الأبداع والتميز في الاقتصاد والتمويل الإسلامي، الناشر: جامعة البليدة2 علي لوينسيكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير- مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية_ الجزائر.
- 33- غلاب، رشيد، وآخرون، دور الصكوك الخضراء في تمويل مشاريع مستدامة، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، عدد خاص، أبريل، 2018م.
- 34- غلام، عادل عبد الرشيد، 2014م، الاقتصاد الإسلامي الأخضر، الناشر: وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية، بحث منشور في مجلة الوعي الإسلامي.
- 35- فياض، عبد المنعم حسنين، 2012م، أهمية ودور الصكوك الإسلامية في تمويل الموازنة العامة، بحث مقدم إلى ندوة (الصكوك الإسلامية وسبل تطبيقها في مصر)، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر.

- 36- قندوز، عبد الكريم، نظريات الاستهلاك في الفكر الاقتصادي: أيا تفسر نمط الاستهلاك في اقتصاد إسلامي؟ بحث منشور في مجلة بيت المشورة، شركة بيت المشورة للاستشارات المالية_ قطر، العدد 10، أبريل 2019م.
- 37- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، 1986م، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الناشر: دار الكتب العلمية_ بيروت.
- 38- مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، الدورة الرابعة، القرار الخامس، العدد الرابع، 1988م، 3/ 2159.
- 39- محيسن، فؤاد محمد أحمد، 2009م، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، الناشر: مجمع الفقه الإسلامي الدولي الدورة رقم 19_ الشارقة، ط1.
- 40- مرسي، محمد، 1999م، الإسلام والبيئة، الناشر: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض، ط1
- 41- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، 2003م، الترغيب والترهيب، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية_ بيروت، ط 3.
- 42- المنيع، عبدالله بن سليمان، 2010م، الصكوك الإسلامية تجاوزا وتصحيح، بحث مقدم أوراق ندوة الصكوك الإسلامية، عرض وتقويم وتوصياتها، المنعقدة في رحاب جامعة الملك عبد العزيز بجدة، خلال الفترة 10-11 جمادى الآخرة 1431هـ، الموافق 24-25 مايو 2010م، ص: 373.
- 43- ميرة، بن حسن بن محمد علي، 2008م، صكوك الإجارة (دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية)، الناشر: بنك البلاد، دار الميمان_ الرياض - القاهرة، ط1
- 44- النصراوي، سلطان جاسم، 2020م، دور السندات في مواجهة التحديات المناخية، بحث منشور في المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، الناشر: الجامعة المستنصرية - كلية الإدارة والاقتصاد، مجلد 18، عدد 64، ص 40.
- 45- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، الناشر: مكتبة الإرشاد (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي)، تحقيق: محمد نجيب المطيع.
- 46- الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان، 2015م، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي - القاهرة.
- 47- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، البحرين، 2007م.
- 48- يوسف، كمال محمد، 2004م، فقه الاقتصاد النقدي، الناشر: دار القلم_ القاهرة، ط 4

قائمة المواقع الإلكترونية

- 1- إدراج صكوك خضراء لـ"الإسلامي للتنمية" بقيمة مليار يورو، 2019م، مقالة منشورة في موقع mubasher.info، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/22م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://tinyurl.com/yckzch52>
- 2- إصدارات السندات الخضراء في طريقها لتسجيل رقم قياسي جديد، 2021م، مقالة منشورة في موقع اقتصاد الشرق، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/10/15م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3FY37kj>
- 3- أماني حسين، 2021م، ما هي السندات الخضراء، مقالة منشورة في موقع واية عربي، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/16م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://waya.media/arabi>
- 4- تطوير نظم نقل مستدامة وقادرة على التكيف بالنظر إلى التحديات الناشئة، مذكرة مقدمة من أمانة الأونكتاد، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مجلس التجارة والتنمية، لجنة التجارة والتنمية، الدورة السادسة،

- جنييف، 09-05 ماي 2014، البند 5 من جدول الأعمال المؤقت، ص: 20، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/10/11،
ورابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/31qKYwW>
- 5- رفيق، توفيق الدويك، 2017م، صكوك التمويل الإسلامية للمحاسبين القانونيين، الناشر: موقع جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين_الأردن، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/13م، ورابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EbS9GK>
- 6- سند أخضر جديد للبنك الدولي يحكي قصة النمو والابتكار في الأسواق، 2015م، مقالة منشورة في موقع مجموعة البنك الدولي، تم الاطلاع عليه 13 / 9 / 2021م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3JUtR8m>
- 7- السندات الخضراء آلية جديدة لتحقيق التنمية المستدامة، مقالة منشورة في موقع youm7.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/18م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3JJHJBZ>
- 8- السندات الخضراء، 2017م، مقالة منشورة في موقع Argaam.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/19م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EWOPj2>
- 9- الصكوك الإسلامية الخضراء أمل جديد لإنقاذ البيئة بالاستثمار، 2017م، مقالة منشورة في موقع assabeel.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/19م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://assabeel.net/news/2017/9/6>
- 10- الصكوك الخضراء حلول تمويلية إسلامية تزوج بين مقاصد الشريعة وإنقاذ كوكب الأرض، 2014م، مقالة منشورة في موقع arabic.cnn، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/22م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://cnn.it/3n00HKX>
- 11- الطويل، عبد الوهاب، 2019م، الصكوك الخضراء، مقالة منشورة في موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/23م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EbWp9g>
- 12- فتح الرحمن يوسف، 2021م، التمويل الأخضر في الشرق الأوسط يسجل قفزة نمو، مقالة منشورة في جريدة الشرق الأوسط، الاثنين - 26 ذو القعدة 1442 هـ - 05 يوليو 2021م، رقم العدد: 15560، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/10/17م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/337F7NL>
- 13- كل ما يخص الصكوك الخضراء بناسداك دبي، 2019م، مقالة منشورة في موقع mubasher.info، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/18م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/31rfWFc>
- 14- مايكل بينيت، 2015م، الصكوك الإسلامية: شكل واعد من التمويل لمشاريع البنية التحتية الخضراء، مقالة منشورة في موقع مدونات البنك الدولي، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/10/9م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3EYJLe9>
- 15- مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430هـ، الموافق 26-30 نيسان (إبريل) 2009م، بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021/9/24م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://iifa-aifi.org/ar/2300.html>
- 16- محمد طرييه، زاوية عربي، 2021م، السندات الخضراء مستقبل التمويل، مقالة منشورة في موقع Zawya، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/13م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/34eJQgY>
- 17- هايكه رايشلت، 2018م، السندات الخضراء من التطور التدريجي إلى الثورة، مقالة منشورة في موقع مدونات البنك الدولي، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021 / 9 / 19م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3mY1Lz7>
- 18- هويدا مجدي، 2021م، ماليزيا رائدة الصكوك الخضراء، مقالة منشورة في موقع صحيفة الوطن القطرية، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2021/9/22م، رابط الموقع الإلكتروني: <https://bit.ly/3sXOiLx>